بالاشتراك او حقيقة في المعقولة ومجازا في الملفوظة الثاني اولى لان المعتبر عندهم هو القضية المعقولة
واطلاق القضية على الملفوظة تسمية الدال باسم المدلول وكذا لفظ القول يطلق على الملفوظ والمعقول
والقول الملفوظ جنس للقضية الملفوظة والقول المعقول جنس للقضية المعقولة وقوله يصح ان يقال
الخ فصل يخرج الاقوال التي تقصد والانشاءات من الامر والنهي وغيرهما فانهم القضية المعقولة هي
المفهوم الحاصل المركب من المحكوم عليه وبه والحكم بمعنى ايقاع النسبة وانتزاعها وهو المسمى
بالتصديق عند الامام **قال** وهي اما حملية كقولنا زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود واما شرطية منفصلة كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا
والجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا والثاني محمولا والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما والثاني تاليا
اقول القضية تنقسم الى حملية وشرطية لان طرفي القضية اما ان يكونا مفردين بالفعل او بالقوة فهي حملية والا فشرطية
وتفصيل ذلك ان القضية ان لم يوجد في شيء من طرفيها الدلالة على النسبة التامة فهي حملية وان وجدت
فان لم يوجد في احد الطرفين وكليهما فان في احد الطرفين فهي ايضا حملية وان وجد في كليهما فاما ان يكون ملفوظة اصلا
فهي ايضا حملية نحو زيد عالم لقضية زيد ليس عالم لانه يجوز ان يقال انه والقضية لنقيض تلك القضية
والنكات ملفوظ تفصيلا فهي شرطية واشرطية اما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها
على تقدير صدق قضية اخرى واما منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين او صفة اي سلب
ذلك التنافي والجزء الاول من الحملية اي المحكوم عليه يسمى موضوعا لانه وضع لان يحكم عليه والجزء
الثاني اي المحكوم به يسمى محمولا لانه وضع لان يحمل على الشيء والنسبة التي بها ربط الحمل بالموضوع
يسمى نسبة حملية والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما لتقدمه في الذكر والجزء الثاني
يسمى تاليا لتلوه اياه في الذكر **قال** والقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب واما
سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب **اقول** القضية مطلقا سواء كانت حملية او
شرطية تنقسم الى موجبة وسالبة لان القضية ان كانت حملية فالحكم فيها ان كانت بثبوت المحمول
للموضوع نحو زيد كاتب فهي موجبة وان كان الحكم فيها بسلب ثبوت المحمول للموضوع نحو زيد ليس بكاتب

بكاتب فهي سالبة وان كانت شرطية متصلة فالحكم فيها ان كانت بصدق قضية على تقدير اخرى
فهي متصلة موجبة نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه حكم فيها بصدق وجود النهار على
تقدير صدق طلوع الشمس والحكم فيها ان كان بسلب صدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى فهي
متصلة سالبة نحو ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود فانه حكم فيها بسلب صدق وجود الليل
على تقدير صدق طلوع الشمس وان كانت منفصلة فالحكم فيها ان كان بالتنافي بين القضيتين ايجابا
فهي منفصلة موجبة نحو العدد اما زوج او فرد فانه حكم فيها بالتنافي ايجابا بين كون العدد زوجا
او فردا وان كان الحكم بسلب التنافي فهي منفصلة سالبة نحو زيد ليس اما ان يكون حيوانا او كاتبا
فانه حكم فيها بسلب التنافي بين كون زيد حيوانا او كاتبا **قال** وكل واحد منهما اما مخصوصة كما ذكرنا
واما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب واما جزئية مسورة
كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب واما ان لا يكون كذلك يسمى مهملة كقولنا
الانسان كاتب والانسان ليس بكاتب **اقول** كل واحد من الموجبة والسالبة اما مخصوصة او
محصورة كلية كانت او جزئية او مهملة اما في الحملية فموضوع القضية ان كان جزئيا نحو زيد كاتب زيد
ليس بكاتب فمخصوصة وشخصية وان لم يكن جزئيا فان كان كليا فان بين كمية افراد الموضوع بالكلية فهي محصورة مسورة
كلية نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحجر وان بين كمية افراد الموضوع بالبعضية فهي محصورة جزئية نحو
بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان وان لم يبين كمية افراد الموضوع لا بالكلية ولا بالبعضية
فمهملة نحو الانسان حيوان والحيوان ليس بانسان ولا يخفى وجوه المناسبة والسور في الموجبة الكلية لفظ
كل بمعنى كل الافراد وفي السالبة الكلية لا شيء ولا واحد وفي الموجبة الجزئية لفظ بعض وواحد وفي
السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس وليس كل واما في الشرطية فالحكم بالاتصال و
الانفصال ان كان على وضع معين نحو ان حتى الآن اذا كنت زيدا في هذا الآن اما كاتب او غير
كاتب فهي مخصوصة وان كان الحكم بالاتصال والانفصال على حسب الاوضاع الكلية فهي محصورة
كلية نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما اما ان العدد زوج او فرد وان كان

Copyright © King Saud University